و إلى اتباع سبيل أي طريق المؤمنين المراد بها هنا الإجماع و اتباع خير القرون وهم الصحابة رضي ا عنهم أجمعين من خير أمة أخرجت للناس وقوله نجاة خبر اللجأ ثم بين ثمرة الرجوع إلى هذه الثلاثة بقوله ففي المفزع أي اللجأ إلى ذلك أي الكتاب والسنة والإجماع والسلف الصالح العصمة أي الحفظ وفي اتباع سبيل السلف الصالح وهم أهل القرون الثلاثة الأول من العلماء العاملين ومن اتصف بأوصافهم من المتأخرين النجاة أي الخلاص كرره ليرتب عليه قوله وهم القدوة في تأويل ما تأولوه واستخراج ما استنبطوه التأويل صرف اللفظ عن ظاهره كقوله صلى ا عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد فظاهره لا صلاة صحيحة وحاصله أن مدلول اللفظ الأصلي نفي الحقيقة من أصلها وهو لا يصح قطعا فيلتفت إلى القريب منه وهو نفي الكمال والاستخراج القياس كقياس حد الخمر على القذف وإذا اختلفوا في الفروع والحوادث أي النوازل لم يخرج عن جماعتهم أي الصحابة لأن إجماعهم حجة يجب اتباعه وتحرم مخالفته والحمد الذي هدانا أي وفقنا ل تأليف هذا الكتاب والإقدار عليه وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا ا ثم بين أنه وفى بما شرطه في ديباجة كتابه فقال قال أبو محمد عبد ا بن أبي زيد قد أتينا على ما شرطنا في أول كتابنا أن نأتي به في كتابنا هذا من المسائل مما ينتفع به إن شاء ا تعالى من رغب في تعليم ذلك من الصغار ومن احتاج إليه من الكبار وفيه ما يؤدي أي يبلغ الجاهل إلى علم ما يعتقده من دينه وهو ما ذكره في العقيدة ويعمل به من فرائضه كالطهارة والصوم والحج ويفهم كثيرا من أصول الفقه وفنونه أي فروعه و يفهم كثيرا من السنن والرغائب والآداب كما علمت ذلك كله و الحمد وأنا أسأل ا عز وجل أي أطلب منه أن ينفعنا وإياك بما علمنا ويعيننا وإياك على القيام بحقه فيما كلفنا ولا حول ولا قوة إلا با العلي العظيم وصلى ا على سيدنا محمد نبيه وعلى آله وصحبه وأزواجه وذريته وسلم تسليما كثيرا